[411] اللصوص ؟ قلت: نعم. قال: فأخذوا ما في حانوتك ؟ قلت: نعم. قال: إن ا قد أخلف عليك قد أمرني مولاك ومولاي، أن أخلف عليك ما ذهب منك، وأعطاني أربعين دينارا. قال: فقومت ما ذهب، فإذا قيمته أربعين دينارا، ففتح علي الكتاب وقال فيه: ارفع إلى بكار قيمة ما ذهب من حانوته أربعين دينارا) (1). فإن فيه، مواضع من دلالته على حسن حاله. ومنها: ما رواه فيه أيضا (2): (قال علي بن أبي حمزة، قال: أرسلني أبو الحسن عليه السلام إلى رجل وقال عليه السلام: أعطه هذه الثمانية عشر درهما وقل له: يقول لك أبو الحسن: انتفع بهذه الدراهم، فإنها يكفيك حتى تموت. فلما أعطيته بكى، فقلت: وما يبكيك ؟ قال: ولم لا أبكي وقد نعيت إلى نفسي. فقلت: وما عند ا خير مما أنت فيه. فسكت وقال: ومن أنت يا عبد ا ؟ فقلت: علي بن أبي حمزة. قال: وا لهكذا قال لي سيدي ومولاي، أنا باعث إليك مع علي بن أبي

(1) الخرائج والجرائح: 1 / 321 والبحار: 48 / 63. (2) الظاهر أنه من سهو قلمه الشريف، بل رواه ابن شهرآشوب في المناقب: 3 / 412 وعنه المجلسي في البحار: 48 / 76.